

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٩٧ لسنة ٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٢٩ لسنة ٢٠١٣ ؛

قرر :

مادة ١ - تفويض السادة المحافظين - كل في نطاق محافظته - في اختصاصات وزير الزراعة المنصوص عليها في قانون الزراعة المعدل بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣
والقانون رقم ٢ لسنة ١٩٨٥ «بشأن عدم المساس بالرقة الزراعية والحفاظ على خصوبتها» .
مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٧/١/٢٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ. د / عصام فايد